

21 / 19

قرار لوزير الثقافة و الشباب و الرياضة

رقم بتاريخ 14 أبريل 2021

بشأن فتح باب الترشيح لشغل

منصب رئيس قسم العلاقات العامة

بقطاع الاتصال

إن وزير الثقافة و الشباب و الرياضة :

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره و تتميمه:

- بناء على مقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية:

- بناء على المرسوم رقم 2.13.422 الصادر في 28 من ربيع الأول 1435 (30 يناير 2014) بتحديد كيفيات تطبيق الفصل 46 المكرر مرتين من الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية المتعلق بالوضع رهن الإشارة:

- بناء على المرسوم رقم 2.13.423 الصادر في 28 من ربيع الأول 1435 (30 يناير 2014) بتحديد كيفيات تطبيق الفصول 48 و 48 المكرر و 50 من الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية المتعلقة بالإلحاق و بإدماج الموظفين الملحقين:

- بناء على المرسوم رقم 2.06.782 بتاريخ 03 ربيع الأول 1429 (11 مارس 2008) بتحديد اختصاصات و تنظيم وزارة الاتصال:

- بناء على المرسوم رقم 2.20.328 الصادر في 30 شعبان 1441 (24 أبريل 2020) يتعلق باختصاصات وزير الثقافة و الشباب و الرياضة:

- و بناء على منشور الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة و الوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم العلاقات العامة بقطاع الاتصال.

المادة الثانية: يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس قسم العلاقات العامة :

- 1) الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون بقطاع الاتصال، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو تقني من الدرجة الأولى أو محرر من الدرجة الأولى، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
 - أن يتوفروا على الأقل على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بالقطاع؛
 - أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، ويمكن للجنة الانتقاء الإعفاء من هذا الشرط إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك؛
 - أن يكونوا ملمين باللغة الانجليزية؛
- 2) الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون بقطاع الاتصال المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم مهام رئيس قسم.

المادة الثالثة: تتكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح؛
- استمارة الترشيح التي يمكن تحميلها من الموقع الإلكتروني لقطاع الاتصال : www.micom.gov.ma، أو بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وتتضمن سيرة ذاتية عن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها، معززة بنسخ من الوثائق المثبتة لذلك؛
- مشروع برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- موافقة الإدارة التي ينتهي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.

المادة الرابعة: على الراغبين في الترشح إرسال ملفات ترشيحاتهم الكترونيا مقابل وصل رقمي بتأكيد

الاستلام عبر العنوان الإلكتروني drh@mincom.gov.ma وذلك ابتداء من 28 أبريل 2021 إلى غاية 14 ماي 2021 وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة الخامسة: تشكل لجنة بقرار للسيد الوزير، تتولى دراسة ملفات الترشيح وانتقاء الملفات المستوفية

للشروط، وكذا إجراء المقابلات الانتقائية، وترفع على اثر مداولتها تقريرا إلى السيد الوزير.

المادة السادسة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع

الإلكتروني لقطاع الاتصال www.mincom.gov.ma، ويلصق بمقرات قطاع الاتصال

وحرر بالرباط في 14 أبريل 2021

عشمان الفرغوس
وزير الثقافة والشباب والرياضة